الندب نعم كانت في ابتدا الاسلام واجبة اذ كانت المواساة واجبة واما في
من حاطب بالضيافة وذهب مالك وسحنون الى انها على اهل البادية لمن يفد
اليه المسافر والبادية وليتيسر ذلك على اهل البادية غالبا وتعذره على اهل الحضر
وشقته عليهم غالبا وذهب الشافعي وابن عبد الحكم من اصحابنا الى ان المخاطب بها
اهل الحضر والبادية قال صاحب الافصاح في هذا الحديث من الفقه ان ادام
الضيف عادة ولا ينقصها ان يضيف الانسان غنيا ولا يغيرها ان يقدم اليسير
مما عنده واكرامه ان يسارع الى البشر في وجهه ويطيب الحديث له وعماده
الضيافة هو الطعام فينبغي ان يبادر الى ما فتح الله به من غير كلفة
الا ان يتبعه بذل الموسع من غير اضرار اهله على انه اذا اثره ورغب البالغون
من اهله في الايثار رايضا فانه من الكرم فاما الاصاغر فليس له ان يحملهم على
ذلك واما حديث الانصاري الذي قال لامراته اطفي المصباح ونومي الصبيان
فانما فعل ذلك في العادة في الصبر عن العشا ليلة انتهى قلت وفيه نظر فان ذلك
الطعام كان متعينا للصبيان ولامهم ولا بد تعينا واجبا حتما اذ لم يكن عندهم
الا هو الا ترى قول المراة ليس عندي الا قوت الصبيان فكيف يجوز ان يجيعهم
وينومهم طاوين ساغبين حتى يطعم الضيف الذي لم يجب عليه اطعامه فيفعل
المندوب ويترك الواجب بل لا يسمى ذلك مندوبا الا تجوزا بل هو بالمحرم
اشبه فتامله فانه مشكل جدا وقد اقره عليه السلام على ذلك فقال عجب الله
من فعلكما مع اني لا اعلم خلافا في وجوب نفقة الولد الفقير غير البالغ على الاب
القادر وقد اجاب الشيخ محي الدين عن ذلك في شرح المهذب بان قال رحمه الله تعالى

انه محمول على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين حينئذ بل كانوا قد اكلوا حاجتهم
واما الرجل وامراته فتبرعا بحقهما وكانا صابرين فرحين بذلك وبهذا
جاءت الاية والحديث الثنا عليهما قال فان قيل قوله نومي صبيانك وغير
هذا اللفظ مما جاء في الحديث يدل على ان الصبيان كانوا جياعا فالجواب
ان الصبيان لا يتركون الاكل عند حضور الطعام ولو كانوا شباعا فخاف
ان بقوا مستيقظين ان يطلبوا الاكل على العادة فيتكدروا عليهما وعلى الضيف
لقلة الطعام والله اعلم قلت والاشكال اقوى من هذا الجواب فتامله
فايده الضيافات ثمان الوليمة للعرس والخرس بضم الخا والسين
والصاد للولادة والاعذار والحذيرة للختان والوكيرة للبنا والنقيعة لقدوم
المسافر ماخوذ من النقع وهو الغبار ثم قيل ان المسافر يصنع الطعام وقيل
يصنعه غيره له والعقيقة يوم سابع الولادة فان فات ففي السابع الثاني
والثالث خلاف عندنا والوضيمة بفتح الواو طعام المصيبة والمادبة
بفتح الدال وضمها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب وقيل زيادة على ذلك طعام
الزاير يسمى التحفة وطعام المتعلل قبل الغدا السلفة واللهنة طعام المستعجل
بالطعام قبل ادراك الغدا

الحديث السادس عشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب
فردد مرارا قال لا تغضب رواه البخاري الشرح هذا الحديث جامع
الكلام التي اعطيها عليه الصلاة والسلام فان الغضب لا يكاد يحصى ما يترتب
عليه من المفاسد الدنيوية والاخروية بعد ان يعلم ان الله تعالى خلق الغضب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)